

تعليمات جمركية رقم (١٠١) لسنة ٢٠٢٠

فرض الحظر المؤقت عن استيراد جميع أنواع المجترات الحية بما فيها الإبل من ليبيا وذلك بسبب ظهور مرض حمى الوادي المتصدع (RVF)

مدير عام الجمارك:-

بناء على كتاب نائب المدير العام للشؤون الثروة الحيوانية رقم (هـ / ز / ن / ٨٣٠) المؤرخ في ٢٠٢٠/٦/٣٠ والمقيد بوارد السجل العام رقم ٢٠٥٨ بتاريخ ٢٠٢٠/٧/٥ والمرفق فيه القرار الإداري رقم (٢٠٢٠/٦٢٣) والمتضمن الآتي :-

قرار**مادة أولى**

فرض الحظر المؤقت عن استيراد جميع أنواع المجترات الحية بما فيها الإبل من ليبيا وذلك لسبب ظهور مرض حمى الوادي المتصدع (RVF).

مادة ثانية

تخضع جميع الإرساليات للإجراءات الصحية البيطرية التي تحددها إدارة الصحة الحيوانية بالهيئة.

مادة ثالثة

على جميع جهات الاختصاص كل - فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره وينشر بالجريدة الرسمية .
وعليه يرجى من السادة المدراء العلم والإيعاز للمختصين لديهم للعمل على تنفيذ قرار وزارة التجارة والصناعة المذكور .

للعلم والعمل به بتاريخ : ٢٠٢٠/٦/٣٠

صدر بتاريخ : ٢٠٢٠/٧/٥

مدير عام

الإدارة العامة للجمارك

مدير عام الادارة العامة للجمارك

نسخة إلى :-

- فريق ديوان المحاسبة .
- مدير فريق المشروع .
- مكتب العلاقات العامة وخدمة المواطن لنشر التعليمات الجمركية بالموقع الرسمي للإدارة العامة للجمارك .
- السادة / نواب المدير العام .
- السيد / وكيل وزارة الإعلام / لنشر التعليمات الجمركية بالجريدة الرسمية (كويت اليوم)
- غرفة تجارة وصناعة الكويت .
- الهيئة العامة لشؤون الزراعة والثروة السمكية .
- أ. فهد العتيبي - إسرائي الكندري (٨٧٦٣)